الأمم المتحدة
A/70/7/Add.26
الجمعية العامة
Distr.: General
4 December 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون
البندان ١٣٤ و ٩٢ من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/70/L.45

التقرير السابع والعشرون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في البيان المقدم من الأمين العام (A/C.5/70/10)، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.1/70/L.45 بشأن التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في البيان، بممثلين عن الأمين العام قدموا معلومات وإيضاحات إضافية، واختتموها بردود خطية وردت في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٢ - ويشار في الفقرة ٢ من البيان إلى أنه، بموجب أحكام الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار A/C.1/70/L.45، ستطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل، آخذا في اعتباره

041215 041215 15-20665 (A)
الرجاء إعادة استعمال الورق

التقييمات والتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين عن التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي لعام ٢٠١٥، وبغرض تعزيز الفهم المشترك، دراسة الأخطار القائمة والمحتملة في ميدان أمن المعلومات والتدابير التعاونية الممكن اتخاذها للتصدي لها، وكيفية انطباق القانون الدولي على استخدام الدول لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وأن يقدم تقريرا عن نتائج هذه الدراسة إلى الجمعية في دورتها الثانية والسبعين. وسيضطلع الأمين العام بهذا العمل مستعينا بفريق خبراء حكوميين ينشأ في عام ٢٠١٦ ويتوخى في تشكيله التوزيع الجغرافي العادل.

ثانيا - الأنشطة التي ستُنفذ من خلالها الطلبات المقترحة والآثار المالية المتصلة بها

٣ - يرد تفصيل الأنشطة التي ستنفذ من خلالها الطلبات في الفقرات من ٤ إلى ٨ من البيان. وتتضمن الفقرات من ١٠ إلى ١٢ من البيان معلومات عن الاحتياجات المقدرة من الموارد. ويقدر الأمين العام تكلفة تنفيذ الطلب المذكور أعلاه بمبلغ ٥٠٠ ٣٢٩ ١ دولار، منها مبلغ ٥٠٠ ٥٦٥ دولار للاحتياجات من خدمات المؤتمرات في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛ ومبلغ ٠٠٠ ٧٦٤ دولار للاحتياجات غير المتصلة بخدمات المؤتمرات الواردة تحت الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٤ - وزودت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بتفاصيل التكاليف المقدرة لخدمات المؤتمرات وقدرها ٥٠٠ ٥٦٥ دولار التي تبين تقديرات بقيمة ٤٠٠ ١١١ دولار لتغطية الخدمات باللغات الرسمية الست لكل من الدورتين اللتين ستعقدان في نيويورك وتتكون كل منهما من عشر جلسات (الدورتان الأولى والرابعة)؛ ومبلغ ٠٠٠ ٨٤ دولار لتغطية الخدمات باللغات الرسمية الست لكل من الدورتين اللتين ستعقدان في جنيف وتتكون كل منهما من عشر جلسات (الدورتان الثانية والثالثة). وأشير أيضا إلى أن جميع وثائق الدورات ستعد باللغات الرسمية الست في نيويورك، ومنها وثيقة من ٠٠٠ ٣ كلمة تصدر قبل انعقاد الدورة وتقدر تكلفتها بمبلغ ٠٠٠ ١٨ دولار، وأربع وثائق تصدر كل منها بعد كل دورة وتقدر تكلفتها على التوالي بمبلغ ٠٠٠ ٢٩ دولار و ٣٠٠ ٣٥ دولار و ٥٠٠ ٤١ دولار

و ٩٠٠ ٥٠ دولار، أي ما يعادل ٥,٩١ دولارات وسطيا للكلمة الواحدة[1]. وفيما يتعلق بالاحتياجات غير المتصلة بخدمات المؤتمرات التي تستلزم استشاريين وسفر فريق الخبراء الحكوميين، زودت اللجنة بمعلومات عن الأساس المستخدم لتقدير تكلفة سفر الفريق المكون من ٢٥ عضوا وسفر موظف واحد، وقدرها ٠٠٠ ٧١٤ دولار.

٥ - وفيما يتعلق بالاحتياجات من الاستشاريين، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة استعان بمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بصفة مستشار لفريق الخبراء الحكوميين وبأن مدير المعهد والمراقب المالي قد وقعا بالنيابة عن الأمانة العامة للأمم المتحدة مذكرة تفاهم تتضمن الاختصاصات المتعلقة بالعمل وبالجدول الزمني للسداد ومواعيد التسليم. ووفقا للمعلومات المقدمة، تضمنت الاختصاصات، في جملة أمور، توفير مشورة الخبراء إلى رئيس الفريق؛ وإعداد تقرير الفريق؛ وتوثيق البيانات التي يدلي بها أعضاء الفريق أثناء الجلسات؛ وإجراء البحوث والتحليلات لصالح الفريق. وأبلغت اللجنة أيضا بأن مراعاة الطبيعة التقنية والسياسية لمناقشات الفريق اقتضت أن ينص الترتيب المتعلق بالخدمات الاستشارية على الاستعانة بخبيرين، أحدهما خبير من موظفي المعهد والآخر خبير تقني خارجي. وبناء على استفسار آخر، أبلغت اللجنة بأن التقديرات البالغة ٠٠٠ ٥٠ دولار تتألف من مبلغ ٠٠٠ ٣٤ دولار يخصص لأتعاب الاستشاريين ومبلغ ٠٠٠ ١٦ دولار يخصص لتغطية تكاليف سفر الاستشاريين. وزودت اللجنة أيضا بمعلومات تشير إلى أن مكتب شؤون نزع السلاح قد استعان بالمعهد في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ لتقديم خدمات استشارية مماثلة بمبلغ ٠٠٠ ٤٢ دولار، وأن ارتفاع التقديرات البالغة ٠٠٠ ٥٠ دولار للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ يعكس عبء العمل المتوقع الناجم عن زيادة في عضوية الفريق من ٢٠ إلى ٢٥ عضوا (انظر أيضا الفقرة ٦ أدناه). وإذ تأخذ اللجنة في الاعتبار أن أعضاء الفريق سيُختارون من بين خبراء متخصصين في مجالات أمن المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية، فإنها ترى ضرورة أن يكون الفريق قادرا على الاضطلاع بأنشطته بالحد الأدنى من الاعتماد على مستشارين خارجيين. وترى اللجنة أيضا أن مواصلة التقليل من الحاجة إلى الاستشاريين الخارجيين إلى أدنى حد ممكن تقتضي أن يستفيد الفريق على النحو الأمثل من قدرات الدعم المتاحة ضمن مكتب شؤون نزع السلاح فيما يتعلق بوظائف من قبيل إعداد تقرير الفريق، وتوثيق البيانات التي يدلي بها أعضاء الفريق أثناء الجلسات، وإجراء البحوث والتحليلات. وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى

(١) زودت إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في بيان الأمين العام، بعدة تقديرات لتكاليف أنشطة خدمة المؤتمرات.

توقع أن يوفر المعهد خدمات مماثلة إلى الفريق في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، فإن اللجنة غير مقتنعة بأن زيادةً في عضوية الفريق من ٢٠ إلى ٢٥ عضوا تبرر الزيادة المقترحة في أتعاب الاستشاريين. ولذلك، توصي اللجنة بتخفيض قدره ٠٠٠ ٨ دولار في الموارد المقترحة المتعلقة بالاستشاريين.

ثالثا - مسائل أخرى

٦ - فيما يتعلق بعدد الخبراء المشاركين في الفريق، أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن عدد المشاركين لم يحدد قط في القرارات المنشئة لأفرقة الخبراء الحكوميين التي التأمت في الماضي وبأن الأمر كان دائما يترك للأمين العام ليقوم بتحديد مستنير بناء على الطلب والاهتمام الغالبين. وأبلغت اللجنة أيضا بأن عضوية أولى ثلاثة أفرقة خبراء حكوميين معنية بهذا الموضوع حددت بـ ١٥ عضوا، وزيدت في وقت لاحق لتصل إلى ٢٠ عضوا للفريق الذي اجتمع خلال فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ بحيث يُفسح المجال لمشاركة عدد أكبر من الدول الأعضاء. أما فيما يتعلق بفريق الخبراء الحكوميين المقترح إنشاؤه لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، فقد أبلغت اللجنة بأن المشاورات التي أجريت بين الممثل السامي لشؤون نزع السلاح بالنيابة والدول الأعضاء أشارت إلى وجود شبه إجماع على الرأي القائل بضرورة زيادة عدد الأعضاء المشاركين، بالنظر إلى تزايد أهمية هذا الموضوع وزيادة الاهتمام لدى الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة بأن بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، الذي عمم في اللجنة الأولى على جميع الدول الأعضاء قبل اعتماد مشروع القرار A/C.1/70/L.45، حدّد عضويةً من ٢٥ عضوا في الفريق المقبل، وبأن مشروع القرار اعتمد بعد ذلك دون تصويت.

رابعا - الخلاصة

٧ - إذ تأخذ اللجنة الاستشارية في الاعتبار توصيتها الواردة في الفقرة ٥ أعلاه، توصي بأن تبلّغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه في حال اعتمادها مشروع القرار **A/C.1/70/L.45**، سيلزم توفير موارد إضافية قدرها ٥٠٠ ٣٢١ ١ دولار في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، تشمل مبلغ ٥٠٠ ٥٦٥ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، ومبلغ ٠٠٠ ٧٥٦ دولار في إطار الباب ٤، نزع السلاح.

٨ - ويتطلب هذا المبلغ رصد اعتماد إضافي لفترة السنتين، بموافقة الجمعية العامة، وسيمثل الاعتماد بالتالي مبلغا يحمَّل على صندوق الطوارئ.